من خروج الاشياء الموجودة الى الوجود العيني بأسبابها
على ما تقتضيه القضايا وتقديره وهو تحديد اي تعيين كل مخلوق
بحده الذي يوجد من حسن بيان حد وقبح ونفع وضر وما يحويه
كل محيط والعلم المستند الى وجوده عايد الى ما والضمير البارز عايد
الى المخلوق من زمان بيان ومكان وما يترتب عليه من ثواب
او عقاب وانما سمي الجزاء جزاء ومثوبة لان المحسن يثوب اليه
اليه والمقصود اي مقصود المحسن من قوله بارادته ومشيته اي تعليم
ارادة الله تع وقدرته لما مر من ان الممكن اي المخلوقات يجب ان يخلق
الله تع وهو اي الخلق يستند الى القدرة والارادة لعدم الاكراه والايجاب
اي لا يكره ولا يجبر شيء من الاشياء بل كله بقدرته وهو المراد بتقديره
يعني ان الله تع مريد لجميع الكائنات جوهرا كان او عرضا وطاعة كان او
معصية لانه تع خالق الكائنات كلها بالاختيار والعلم تعلق ارادته
بالضرورة الا ان الطاعة بالمشية وارادته وقضائه ومحبته فاسد
فان قيل ما الفرق بين الارادة والرضاء والمحبة وبين القضاء والقدر
قلت معنى الارادة اي يكون في الاكوان والاحكام وان المشية
انما يكون في الاكوان فقط فيكون الارادة اعم من المشية وان
الرضاء هو كمال ارادة وجود شيء والمحبة افراط عليه فيكون

وجود

وجود المحبة مستلزما لوجود الرضاء من غير عكس وان الرضاء
القضاء وهو جميع المخلوقات في اللوح المحفوظ مجتمعة والقدرة
وجودها منزلة في الاعيان بعد حصول شرايطها فان قيل من طرق
المعتزلة فيكون الكافر مجبورا في كفره والفاسق في فسقه فلا يصح
تكليفهما اي الكافر والفاسق بالايمان والطاعة يعني اذا قدر الله
تع كفر الكافر وفسق الفاسق قبل خلق الكافر والفاسق وتعلق به علمه
ولا قدرة للكافر ان يخرج عن تقدير الله ويفعل بخلاف ما تعلق به علمه
فيكون مجبورا في كفره وكذا الفاسق قلنا ان الله تع اراد منهما اي
من الكافر والفاسق الكفر والفسق باختيارهما فلا جبر اي اراد الله
تع الفسق والطاعة باختيار عبده فيكون الارادة تع الازلية تابعة
للاختيار الحادث ولا بعد فيه لمن احاط علمه بالحادثات الآتية كمن علم
اختيار عبده غدا فاختار ممتازه كمن انه علم الله تع منهما اي من
الكافر والفاسق الكفر والفسق بالاختيار يعني اعلم الارادة تابعة
للعلم فكل ما علم الله تع وقوعه فهو مراد الوقوع وكل ما علم الله تع
عدمه فهو مراد العدم حاصل الجواب ان يقال لا مانع من كون الكفر من الكافر
والفسق من الفاسق بارادة الله تع وقدرته كونا الكافر مجبورا في كفره
والفاسق مجبورا في فسقه انما يلزم ذلك لو كان ارادة الله تع منتفيا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)